

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٤٠ لسنة ٢٠١٩

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُضاف إلى كليات البند تاسعاً (جامعة قناة السويس) ، الوارد بالمادة (١) من اللائحة

التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها المعهد الموضح فيما بعد :

تاسعاً - جامعة قناة السويس :

١٩ - معهد الدراسات الأفروآسيوية للدراسات العليا بالإسماعيلية .

(المادة الثانية)

تُضاف مادة جديدة برقم « ٢٤٨ » (مكرراً ١١٠) تحت عنوان (معهد الدراسات الأفروآسيوية للدراسات العليا بالإسماعيلية) إلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها نصها الآتي :

معهد الدراسات الأفروآسيوية للدراسات العليا بالإسماعيلية

مادة « ٢٤٨ » (مكرراً ١١٠) - يمنح مجلس جامعة قناة السويس بناءً على طلب مجلس معهد الدراسات الأفروآسيوية للدراسات العليا بالإسماعيلية الدرجات العلمية والدبلومات الآتية :

- ١ - دبلوم الدراسات العليا في الدراسات الأفريقية - الآسيوية في أحد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .
- ٢ - درجة الماجستير في الدراسات الأفريقية - الآسيوية في أحد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .
- ٣ - درجة دكتوراة الفلسفة في الدراسات الأفريقية - الآسيوية في أحد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ شوال سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٧ يونية سنة ٢٠١٩ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي